س١: عرف النسخ إصطلاحاً وماذا نعني به؟.

ج: هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي، ونعني به انقطاع تعلق الحكم بأفعال المكلّفين.

س٢: ورد أن سيدنا عيسى عليه السلام عند نزوله من السماء يرفع الجزية عن أهل الكتاب فكيف يسوغ ذلك مع شريعتنا التي نسخت شريعة ما قبلها؟.

ج: الجواب على هذا أن نبينا محمداً ﷺ أخبرنا أن الجزية مغيات بنزول سيدنا عيسى عليه السلام فمتى نزل سيدنا عيسى عليه السلام رفعت "الجزية" بحكم نبينا ﷺ قبل ذلك وإخباره لنا.

س٣: اذكر البيت الخاص بنسخ شرع من قبلنا بذكر دليل من القرآن وعلى من رد به الناظم وكيف رد عليهم الإمام الصاوي؟

ج: ونسخه لشرع غيره وقع حتماً أذل الله من له منع

قال تعالى ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾

وردَّ به الناظم على اليهود والنصارى القائلين بعدم النسخ، ورد عليهم الصاوي بأنه تعالى مسخهم قردة وخنازير فكما جاز عليهم المسخ جاز عليهم النسخ إذ لا فرق بين تبديل الصور وتبديل الأحكام.

س٤: هل نسخ الشريعة يجوز أن يقع كلاً أو بعضاً وما هو الواقع من ذلك؟.

ج: يجوز أن يقع النسخ في الشريعة كلها وبعضها، إلاّ أن الواقع هو نسخ بعض الشريعة ببعض.

س٥: هل يكون النسخ إلى بدل أم لا؟ أيِّد إجابتك بالشواهد المناسبة من القرآن والسنة؟.

ج: يكون النسخ إلى بدل، ومثال ذلك قوله تعالى ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول﴾ نسخ بحكم ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهرٍ وعشراً﴾.

وكقوله ﷺ كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها.

س٦: بيّن أقسام النسخ الأربع بالنسبة للقرآن والسنة؟.

ج: ١/ نسخ الكتاب بالكتاب.

٢/ نسخ السنة بالسنة.

٣/ نسخ السنة بالكتاب.

٤/ نسخ الكتاب بالسنة.

س٧: بيّن صور النسخ الثلاث في التلاوة والحكم؟.

ج: ١/ نسخ التلاوة والحكم: كعشر رضعات محرمات فنسخت بخمس معلومات.

٢/ نسخ التلاوة وبقاء الحكم: ﴿الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم﴾.

٣/ ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم﴾.

س٨: هل يستمر النسخ بعد وفاة النبي ﷺ؟.

ج: لا؛ لا يستمر النسخ بعد وفاة النبي ﷺ.

س٩: ما هو قول الجمهور في وجه إعجاز القرآن الكريم؟.

ج: وجه إعجاز القرآن أن ألفاظه في أعلى طبقات البلاغة والفصاحة التي لا يصل إليها أحد وهو مشتمل على الإخبار بالمغيبات ودقائق العلوم وأحوال المبدأ والمعاد.

س١٠: ما أقل ما يحصل به الإعجاز؟.

ج: اختلف في أقل ما يحصل به الإعجاز فقيل أقله سورة ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾؛ وقيل ثلاث آيات؛ وقيل آية؛ وهو للقاضي عياض؛ وتبعه البوصيري في همزياته؛ واعتمد العلماء على أن الآية الطويلة معجزة كالثلاث.

س١١: بيّن حكم كل مما يلي؟.

١/ نفي عموم بعثته ﷺ:	**كافر كمن نفى البعثة.**
٢/ نفي المعراج:	**يفسّق ويبدّع.**
٣/ نفي الإسراء:	**يكفّر لتكذيبه القرآن.**
٤/ نفي براءة السيدة عائشة رضي الله عنها:	**كافر لتكذيبه القرآن.**

س١٢: (وجائز في حقه ما أمكنا) على من رد الناظم في هذا البيت؟، وما هو قولهم الذي قالوه؟، وكيف رد عليهم أهل السنة؟.

ج: أ/ قصد به الرد على المعتزلة الذين يقولون (ليس كل ما أمكن فعله وصدوره جائز، بل الشرور والقبائح مستحيلة على الله وعدم الخروج عن الصلاح والأصلح واجب).

ب/ رد السنة (وجائز في حقه تعالى كل الممكنات؛ خيرها وشرها حلوها ومرها.

ج/ ينبني عليه قول الناظم: فخالف لعبده وما عمِل -

وقولهم: إنَّ الصلاح واجب عليه زور ما عليه واجب.

س١٣: عرّف القضاء والقدر عند الأشاعرة؟، وماذا يعني الإيمان بهما؟.

ج: القضاء: هو إرادة الله المتعلقة بالأشياء أزلاً.

القدر: إيجاد الله الأشياء على طبق ما سبق في علمه وإرادته؛ ويعني الإيمان بهما الرضى بجميع ما قدره الله وقضاه.

س١٤: إن من جملة ما قدره الله وقضاه: الكفر والمعاصي فكيف يكون الإيمان بذلك؟.

ج: يكون الرضى بالقضاء الذي هو الإيجاد على طبق العلم والإرادة لا بالمقتضي الذي هو نفس الكفر والمعصية لأن المقتضي إن كان خيراً وجبت ملازمته ومحبته وإن كان شراً وجب الإقلاع عنه وبغضه.

س١٥: اذكر البيت الخاص بالقضاء والقدر؟، وبيّن على من رد به الناظم؟.

ج:

وواجـــــب إيماننـــــا بالقـــــدر وبالقضـــا كمـــا أتـــى بـــالخبر

وردّ به على المعتزلة لأنهم قدريّة.

س١٦: إن مما يجب في حق الرسل: الأمانة؛ بيّن ما هي؟.

ج: الأمانة هي حفظ ظواهر الرسل والأنبياء وبواطنهم في حالة الصغر والكبر قبل النبوة وبعدها عن التلبس بمنهِي عنه ولو خلاف الأولى.

س١٧: قسّم علماء العقيدة طبقة الأفضليات إلى ثلاثة أقسام؛ بيّن هذه الأقسام ثم بيّن أفضلية أفراد كل قسم؟.

ج:

الطبقات

أفضلية الخلق	أفضلية الصحابة	أفضلية القرون
حضرة النبي ﷺ	الخلفاء الأربعة (أفضلهم الصديق ثم الفاروق ثم عثمان ثم علي)	الصحابة
أولو العزم من الرسل	بقية العشرة الكرام ولا تفاضل بينهم	التابعين
بقية الرسل	أهل بدر	تابعو التابعين
بقية الأنبياء	أهل أحد	
رؤساء الملائكة	أهل بيعة الرضوان	
عموم البشر	السابقين إلى الإسلام	
عموم الملائكة	مشيخة الفتح ثم بقية الصحابة	
فساق الأمة		

س١٨: اشرح البيت التالي:

وخص خير الخلق أن قد تمما به الجميع ربنا وعمما

ج: معناه أن نبينا ﷺ خصه الله بخصائص لا تحصى ولا تعد لأنه كالشمس والإنبياء كالنجوم وقد ختم الله سبحانه وتعالى به جميع الأنبياء؛ قال تعالى ﴿وخاتم النبيين﴾ أي المرسلين؛ ومن جملة ما خصه به فتحه الوجود والشفاعة فهو الفاتح الخاتم.

س١٩: ما نوع إرساله ﷺ إلى الحيوانات والملائكة والجمادات؟.

ج: إرساله ﷺ للجمادات والحيوانات التي لا تعقل؛ إرسال تشريف؛ وأما الملائكة فقيل كذلك؛ وقيل إرسال بما يليق بهم.

س٢٠: من هو أول رسول للجن؟؛ ولماذا لا يكون سيدنا سليمان؟؛ مستشهداً بالدليل المناسب؟.

ج: لم يرسل للجن نبي غير سيدنا محمد ﷺ وأما سيدنا سليمان عليه السلام فحكمه فيهم حكم سلطنة.

س٢١: ما الفرق بين العصمة والحفظ؟ وهل يجوز لنا سؤال العصمة؟.

ج: الفرق هو أن العصمة للأنبياء؛ والحفظ للأولياء؛ ولا يجوز لنا سؤال العصمة لأنها خاصة للأنبياء إلاّ إذا قصد بها معناها اللغوي الذي هو الحفظ.

س٢٢: عرّف المعجزة وبيّن قيودها السبع وهل زيد عليها؟.

ج: المعجزة هي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي، مع عدمِ المعارضة؛ وقيودها هي:

١/ أن يكون فعلاً لله أو تركاً أو قولاً.

٢/ أن يكون خارقاً للعادة لا إن كان معتاداً.

٣/ أن تكون على يد مدعي النبوة أو الرسالة.

٤/ أن تكون مقارنة للدعوى حقيقة أو حكماً.

٥/ أن تكون موافقة للدعوى.

٦/ أن لا تكون مكذبة إن كان مما يعتبر تكذيبه.

٧/ أن تتعذر معارضته إلاّ من نبي مثله؛ فالسحر ونحوه لا يعد معجزة.

*** زاد بعضهم: أن لا يكون الخارق في زمن خرق العادات كقرب قيام الساعة.**

س٢٣: ما علاقة المصطلحات التالية بالمعجزة؟؛ (الإرهاص – الكرامة – المعونة – الاستدراج – الإهانة)؟.

ج: الإرهاص: هو الخارق للعادة على يد النبي قبل إدعائها.

الكرامة: هي الخارق للعادة على يد ظاهر الصلاح.

المعونة: هي ما كان على يد مستور الحال.

الاستدراج: هو ما كان على يد فاسق على طبق مراده.

الإهانة: هو ما كان على يد فاسق على غير مراده.

* علاقة ما بينها أنها أمور خارقة للعادة.

س٢٤: أجمع المسلمون على أن أفضل الخلق نبينا ﷺ في جميع الخصال؛ ١/ من خرق هذا الإجماع وما دليله؟؛ ٢/ كيف رد عليه أهل السنة؟؛ كيف توفق بين عقيدة أهل السنة في التفضيل وبين قوله ﷺ (لا تخيروني على موسى)؟.

ج: ١/ خرق هذا الإجماع الزمخشري؛ ودليله قوله تعالى ﴿إنه لقول رسول كريم... مطاع ثم أمين﴾.

٢/ ورد عليه أهل السنة بأن القرآن الكريم في أعلى طبقات البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال، وكلام الكفار كان في الواسطة الذي كان سيدنا محمد ﷺ يأخذ عنه حيث قالوا: ﴿إنما يعلمه بشر﴾؛ ﴿وقالوا إن به جنة﴾؛ فرد عليهم المولى بمدح الواسطة وبراءة المصطفى ﷺ.

٣/ ونوفق بين عقيدة أهل السنة في التفضيل وبين قوله ﷺ (لا تخيروني على موسى) بأن نأوِّل معنى الحديث بأنه لا تخيروني تخييراً يقتضي نقص موسى عن مرتبته.

س٢٥: بماذا رد الناظم على من خرق الإجماع؟.

ج: رد عليه بقوله:

وأفضل الخلق على الإطلاق نبينا فضل عن الشقاق.

والأنبياء يلونه في الفضل وبعدهم ملائكة ذي الفضل

س٢٦: ما هو مقياس الأفضلية في الطبقات؟؛ وهل للعصمة دخل فيه؟.

ج: مقياس الأفضلية هو التكليف؛ وليس للعصمة دخل فيه.

س٢٧: اشرح البيت التالي ضمن الأسس التالية:

وجامع معنى الذي تقررا شهادتا الإسلام فاطرح المرا

وماذا تفيد الجملة الأولى من الشهادتين وما الذي يستلزم منها؟؛ وهل يدخل فيها السمع والبصر والكلام؟؛ وماذا عني المصنف بقوله أولها تخلية وآخرها تحلية؟؛ وماذا تفيد الجملة الثانية للشهادة وماذا يستلزم منها؟.

ج: تفيد الجملة الأولى ثبوت الألوهية لله عز وجل أي العبودية بحق ووصف الألوهية يستلزم وجوب الوجود والقدم الذاتي، والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس فاستلزم ذلك استغناءه عن كل ما سواه، وافتقار كل ما سواه إليه فاستلزم استغناؤه عن كل ما سواه وجوب هذه الصفات الخمس؛ واستلزم من افتقار كل ما سواه إليه وجوب الوحدانية له، والقدرة والإرادة والعلم والحياة وكونه تعالى قادراً مريداً حياً عليماً، واستلزم ذلك استحالة أضداد ما ذكر.

وأما السمع والبصر والكلام فلا يدخل في الجملة الأولى وإنما في الثانية.

أما عن المصنف بقوله أولها تخلية وآخرها تحلية فقد عني بها انه لا معبد وبحق إلا الله أي لا مستغنٍ عن كلّ ما سواه ومفتقرٍ إليه كلّ ما عداه إلاّ الله سبحانه وتعالى. فأولها نفي وآخرها إثبات.

وتفيد الجملة الثانية من الشهادة ثبوت الرسالة لسيدنا محمد ﷺ؛ وقد استلزم منها وجوب الصدق فيما جاء به والأمانة والتبليغ والفطانة واستحالة أضدادها وجواز الأعراض البشرية عليه ﷺ ومن جملة ما جاء به الكتب السماوية والملائكة وجميع السمعيات التي ليس للعقل فيها مدخل.

س٢٨: بيّن حكم تقليد الأئمة الأربعة الفقهية؟؛ وهل يجوز تقليد غيرهم في الفتوى؟؛ ولماذا؟.

ج: يجب تقليد أحد الأئمة الأربعة لاتفاق الأمة على هذا؛ ولا يجوز تقليد غيرهم بعد تحقق حق الإجماع لأن مذاهب الغير لم تدون ولم تضبط.

س٢٩: على من يجب التقليد وما هي شروط التقليد؟.

يجب التقليد على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق؛ ويشترط لتقليده:

١/ أن يعتقد أن المذهب الذي يقلده أرجح من غيره.

٢/ عدم تتبع الرخص.

٣/ عدم التلفيق.

٤/ الحاجة إلى التقليد.

س٣٠: على من ردّ المصنف بهذا البيت: (وأثبتن للأولياء الكرامة)؟.

ج: ردَّ به على المعتزلة القائلين بعدم ثبوتها لهم.

س٣١: عرّف بالولي؛ ولماذا سمي ولياً؟.

ج: الولي: هو المواظب على الطاعات التارك للمنهيات المعرض عن اللذات والشهوات؛ وسمي ولياً لأنه تولى خدمة الله تعالى؛ أو لأن الله سبحانه وتعالى تولى أمره فلم يكله لغيره طرفة عين.

س٣٢: عرّف بالكرامة؛ مع ذكر مثالين من القرآن الكريم؛ وما حكم من نفى أصل الكرامة؟.

ج: هي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوة النبوة ولا هي مقدمة لها يظهر على يد شخص ظاهر الصلاح؛ ومثال ذلك قصة السيدة مريم العذراء وولادتها لسيدنا عيسى

عليه السلام وكفالة سيدنا زكريا عليه السلام لها وحفظها؛ ومن نفى أصل الكرامة كافر لتكذيبه القرآن الكريم.

س٣٣: عرّف بمهمة الحفظة من الملائكة؛ وكيف يصيب البشر المكروهات؟.

ج: مهمة الحفظة هي حفظ ذات العبد من العاهات والآفات ولكنهم إذا جاء القدر تخلو عنه فتصيبه المكروهات.

س٣٤: هل الحفظة هم الكتبة أم لا؟.

ج: المعتمد أن الحفظة غير الكتبة.

س٣٥: ماذا يفعل الله جل وعلا بالحفظة عند موت صاحبهم؟.

ج: إذا مات العبد فرغ حفظهم له.

س٣٦: كيف تجمع بين الآيات التالية: ﴿حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا﴾ ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾؛ ﴿قل يتوفاكم ملك الموت﴾؟.

ج: كيفية الجمع أن نقول إن آية الرسل محمولة على المعالجة؛ وآية ملك الموت محمولة على مباشرة الفعل وآية قبض الله محمولة على الفعل الحقيقي.

س٣٧: صف ملك الموت كما ورد في الصاوي؟.

ج: هو عزرائيل عليه السلام؛ ومعناه عبد الجبار؛ وهو ملك عظيم هائل المنظر مفزع جداً رأسه في السماء العليا ورجلاه في تخوم الأرض السفلى ووجهه مقابل للوح المحفوظ والخلق بين عينيه وله أعوان بعدد من يموت يجذبون الروح حتى تصل إلى الحلقوم فيأخذها بيده.

س٣٨: قال الناظم: وميت بعمره من يقتل:

أ. على من ردَّ الناظم بهذا البيت؟.

ب. وما هو قولهم؟.

ج. وماذا أورد على قولهم من الإشكال وما الذي يجب اعتقاده؟.

ج: ردَّ بهذا البيت على المعتزلة القائلين إن القاتل قطع على المقتول أجله فلو تحفَّظ منه لعاش إلى تمام أجله، ويردَّ عليهم بأنه يلزم عليه أن الله عز وجل مكره وأنه يقع في ملكه ما لا يريده تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا، والذي يجب اعتقاده أن الأجل واحد لا يتعدد وأن كل إنسان يموت عند حضور أجله، قال تعالى: ﴿حتى إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾.

س٣٩: بيّن الخلاف القائم في فناء الروح وعجب الذنب ومن من العلماء حرر ذلك، اذكر الأدلة النقلية المناسبة؟.

ج: اختلف في فناء الروح عند النفخة الاولى فقيل بموتها بقوله تعالى: ﴿كل من عليها فان﴾ وقيل بعدمه وحرر ذلك الامام السبكي تقي الدين علي بن عبدالكافي إذ رجح بقاءها على الذي عهد سابقاً فإن العلماء اتفقوا على أن الأرواح باقية بعد الموت لسؤالها في القبور والجواب والنعيم والعذاب والأصل الاستمرار حتى يصرف عنه وهذا هو المعتمد لقوله تعالى: ﴿فصعق من في السموات والأرض إلاّ من شاء الله﴾. ومثل هذا الخلاف موجود في عجب الذنب والصحيح أنه لا يبلى لحديث فيه هو: (ليس من الإنسان شيء يبلى إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيامة)

س٤٠: ما هي الأشياء التي تبقى بعد النفخة وبماذا يجيب أهل السنة عن قوله تعالى: كل شيء هالك إلاّ وجهه؟.

ج: الأشياء التي تبقى بعد النفخة هي الروح وعجب الذنب وأجساد الأنبياء والشهداء والعرش والجنة والنار والحور واللوح والقلم وأجاب أهل السنة على الآية بأنها من العام الذي اريد به الخصوص، أي فهو مخصوص بما قد ورد الشرع ببقائه فصارت الكلية غير عامة لذلك. وأجيب أيضاً بأن المراد قابل للهلاك وأما هلاكه بالفعل أو لا فشيء آخر.

س٤١: عرّف الرّوح، وبين موضعها من الجسد، وأين تكون فيما لو قطع عضو منه، وأين تكون بعد الموت؟ وفصّل في أرواح الأنبياء والشهداء وغيرهم؟.

ج: الروح هي جسم لطيف شفاف حي لذاته مشتبك بالأجسام الكثيفة اشتباك الماء بالعود الأخضر على هيئة جسد صاحبها، وموضعها إما القلب، أو البطن، أو قرب ذلك، وشعاعها مقوم للجسد وعند قطع عضو منه تنجذب من ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله أو أنها سريعة الالتحام بعد القطع كالأجسام الهوائية والمائعات وأما بعد الموت فأرواح الأنبياء في الجنة وأرواح الشهداء في حواصل طيور خضر في الجنة وأرواح المطيعين غير الشهداء بأفنية القبور في البرزخ وجسده من أفنية القبور إلى باب الجنة، وأرواح الكفار ببئر برهوت بحضرموت.

س٤٢: عرف بالعقل وأين محله عند جمهور المتكلمين، وما الفرق بينه وبين الروح وبين النفس؟.

ج: العقل لغة: المنع واصطلاحاً اختلف فيه كالروح، فقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: هو غريزة يتهيأ بها لدرك العلوم النظرية، وقال بعضهم: هو بعض العلوم الضرورية وكأنه نور يقذف في القلب يشع نوره في الدماغ، وقال بعضهم: هو العلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات وجواز الجائزات، ومحله عند جمهور المتكلمين القلب، ونوره في الدماغ، وقال بعضهم: إن الروح والنفس والعقل متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار فمن حيث قوام البدن بها تسمى روحاً ومن حيث

ميلها بالشهوات والحظوظ تسمى نفساً، ومن حيث إدراكها العلوم والمعارف والنظر في عواقب الأمور تسمى عقلاً.

س٤٣: بمن يختص سؤال القبر وهل يستثنى منه أحد ومتى يتم وكيف؟.

ج: مختص بهذه الأمة أي أمة الدعوة المؤمنين والمنافقين والكافرين وهو مخصوص بمن كان مكلفاً ولو جناً لا ملكاً ويستثنى من المكلفين الأنبياء والشهداء. ويتم بعد تمام الدفن وانصراف الناس ويكون بإعادة الروح إلى الميت والحواس فيترفقان بالمؤمن وينهران الكافر والمنافق، ويسأل كل واحد بلغته ويجمع من تفرقت أجزاؤه أو أكلته السباع.

س٤٤: عذاب القبر واجب اعتقاده:

١. هل يشمل ذلك من لم يقبر أو حرق أم لا؟.

٢. وكيف؟.

٣. وهل هو على الروح أم البدن؟.

٤. وهل نعيم القبر يختص بالمؤمنين من هذه الأمة؟.

٥. أيد إجابتك بالدليل المناسب في كل ما تقدم؟.

٦. ثم عدّد وجوهاً من هذا النعيم؟.

ج: نعم يشمل عذاب القبر من لم يقبر أو حرق ويكون بجمع أجزائه التي تفرقت أو حرقت، ومحله الروح والبدن على المعتمد، ولا يختص نعيم القبر بهذه الأمة ولا بالمكلفين، ومن أوجه النعيم في القبر توسيعه وفتح طاقة فيه من الجنة وجعله روضة من رياضها وتصوير عمله بصورة حسنة تؤانسه.

س٤٥: ما البعث والنشر؟ وما هي أنواع الحشر الأربعة، وما هو الراجح في إعادة الأجسام، وما الذي يعاد معه أيضاً، وهل هو عام لكلّ البرية؟.

ج: البعث والنشر بمعنىً واحد: هو عبارة عن الإخراج من القبور بعد جمع الأجزاء وإعادة الأرواح إليها. وأنواع الحشر هي: أولاً إجلاؤه ﷺ اليهود من المدينة إلى الشام. ثانياً سوق النار التي تخرج من قعر عدن الناس قرب يوم القيامة إلى المحشر. ثالثاً جمعهم إلى الموقف بعد إحيائهم. رابعاً صرفهم من الموقف إلى الجنة أو النار. والراجح أنه يعاد الجسم بعينه، وأيضاً تعاد الأعراض بأشخاصها حتى خروجه من القبر تمر عليه أعراضه في هذه الأوقات والأزمان كلمح البصر. وجمع الأجزاء بعد تفرقها وهذا ليس عاماً بل يستثنى منه الأنبياء والشهداء والمؤذنون احتساباً وحامل القرآن العامل به ومن لم يعمل خطيئة فإن الأرض لا تأكل أجسادهم.

س٤٦: عرّف الحساب اصطلاحاً، وبيّن ثلاثة من أحوال العباد فيه، ومتى يكون، وهل يستثنى منه أحد؟.

ج: هو توقيف الله سبحانه وتعالى عباده قبل الانصراف من المحشر على أعمالهم وأحوال العباد فيه، منهم من لم يحاسب كالسبعين ألفاً ومنهم من تحاسبه الملائكة، ومنهم من يحاسبه الله تعالى بنفسه. ويكون بعد شفاعة سيدنا النبي ﷺ في فصل القضاء.
ويستثنى منه ما ورد في الحديث (كالسبعين ألفاً) الذين يدخلون الجنة بغير حساب.

س٤٧: قسّم الذنوب إلى أقسامها، وما هي مكفّراتها، وهل المغفرة قطعية أم ظنية، وما الدليل؟ وهل تكفّر حقوق العباد أم ماذا؟.

ج: الذنوب إما كبائر وإما صغائر، وأما الكبائر فكفارتها التوبة أو عفو الله سبحانه وتعالى أو الحج المبرور، وكفارة الصغائر الوضوء والصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان والحج المبرور. والحق أن المغفرة ظنية لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾. وأما الحقوق المتعلقة بالعباد فلا يكفرها إلاّ الجهاد في البحر أو مسامحتهم له أو ارضاء الله تعالى لخصومه.

س٤٨: ما حكم إنكار اليوم الآخر؟ ولماذا سمي يوماً؟ ومتى يبدأ؟ وكيف تفسر خوف الأنبياء والملائكة منه؟. عدّد ثلاثاً من صور أهواله؟.

ج: حكم إنكار اليوم الأخر كفر، وسمي يوماً لأنه آخر الأيام فلا ليل بعده، وأوله من قيام الناس من القبور. ويفسر خوف الأنبياء والملائكة على أنه خوف إجلالٍ وإعظامٍ لظهور تجلي الجلال في ذلك اليوم. ومن صور أهواله طول الوقوف، ودنوّ الشمس من الرؤوس حتى يكون بينها وبين الرؤوس قدر الميل، يلجم العرق الناس حتى يبلغ آذانهم أوأزيد.

س٤٩: هل أخذ الصحف عام لجميع البرية ولماذا؟.

ج: لا ليس عاماً لجميع البرية بل يستثنى الأنبياء والسبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب، لأنهم لا يحاسبون وفي الحديث (فاستزدت ربي فقال لي هكذا وهكذا).

س٥٠: كيف تجمع بين أخذ الصحف بالشمائل للكفار وبين أخذها من وراء ظهورهم مع ذكر الدليل؟.

ج: يجمع بأن الملائكة تأخذ الصحائف من الأعناق لقوله تعالى: ﴿ألزمناه طائره في عنقه﴾ وتضعها في الشمائل من وراء الظهر للكفار، والدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وأما من أوتي كتابه بشماله فيقول يا ليتني لم أوت كتابيه ولم أدر ما حسابيه﴾. وقوله :﴿ وأما من أوتي كتابه وراء ظهره﴾

س٥١: هل وزن الأعمال عام لجميع البرية؟؛ وكيف يكون لأعمال الكفار وزن وقد قال تعالى ﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾؟.

ج: لا ليس وزن الأعمال عاماً لجميع البرية، بل الذي يدخل الجنة بلا حساب لا توزن أعماله؛ لأن الوزن فرع عن الحساب. وتوزن أعمال الكفار السيئة غير الكفر ليجازوا عليها بالعقاب زيادة على عذاب الكفر وحسناتهم التي لا تتوقف على نية كالعتق فيخفف عنهم بذلك من عذاب غير الكفر فتوزن أعمالهم لأجل ذلك لا للنجاة من عذاب الكفر.

س٥٢: هل الوزن للأعمال أم الصحف؟؛ مع ذكر الدليل؟.

ج: قيل توزن الصحف بناء على أن الحسنات متميزة في كتاب والسيئات بآخر ويشهد له حديث البطاقة؛ فإنه قد ورد ما معناه (أن عبداً كتبت عليه تسعة وتسعون سجلاً من المعاصي كل سجل طوله مد البصر فتوضع في كفة السيئات فيقول الله له: يا عبدي هل فعلت حسنة فيقول: لا يارب، فيقول سبحانه وتعالى: بلى؛ بقي لك عندنا أمانة فيأمر بإخراج بطاقة وهي ورقة صغيرة قدر الأنملة مكتوب فيها لا إله إلاّ الله محمد رسول الله، فتوضع في كفة الحسنات فتطيش سجلات المعاصي؛ ولا يثقل مع اسم الله شيء فيقول امضوا بعبدي إلى الجنة بفضلي ومغفرتي) (أحمد - ت)؛ أو توزن الأعمال بأن تصوّر الأعمال الصالحة بصورة حسنة نورانية ثم توضع في الكفة المعدّة للحسنات وتصور الأعمال السيئة بصورة قبيحة ظلمانية ثم توضع في الكفة المعدّة للسيئات.

س٥٣: عرّف الصراط اصطلاحاً؟؛ وبيّن أحوال العباد في المرور عليه؟.

ج: هو جسر ممدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون ذاهبين إلى الجنة؛ وهو أرق من الشعرة وأحدّ من السيف.

وأحوال العباد في المرور عليه:

١/ من يجوز عليه كطرف العين	**٢/ ومنهم كالبرق الخاطف**
٣/ ومنهم كالريح العاصف	**٤/ ومنهم كالطير**
٥/ ومنهم كالجواد السابق	**٦/ ومنهم من يجري**
٧/ ومنهم من يمشي	**٨/ ومنهم من يحبو**

س٥٤: عرّف الألفاظ التالية؟؛ (العرش – الكرسي – القلم – الكاتبون – اللوح)؟.

ج: العرش: هو جسم عظيم نوراني سقف الجنة؛ قبة عظيمة فوق العالم ذات أعمدة أربعة؛ وهو أول مخلوقات الله بعد النور المحمدي.

الكرسي: هو جسم عظيم نوراني؛ ملتصق بالعرش؛ وهو غير العرش.

القلم: هو جسم عظيم نوراني؛ خلقه الله عز وجل وأمره أن يكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة؛ وطوله خمسمائة عام وعرضه كذلك.

الكاتبون: هم الملائكة الذين يكتبون أعمال العباد أو الذين يكتبون من اللوح المحفوظ ما في صحف الملائكة الموكلين بالتصرف في العالم.

اللوح: هو جسم عظيم نوراني؛ طوله خمسمائة عام وعرضه كذلك؛ كتب فيه القلم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة.

س٥٥: عدّد طبقات النار وطبقات الجنة؟؛ ومن هم أقسام المنكرين لهما؟.

ج: طبقاتها سبع؛

أعلاها ١- جهنم: لعصاة المؤمنين.

ثم ٢- لظّى: لليهود.

ثم ٣- الحطمة: للنصارى.

ثم ٤- السعير: للصابئين؛ وهم فرقة من اليهود.

ثم ٥- سقر: للمجوس؛ وهم عبّاد النار.

ثم ٦- الجحيم: لعبدة الأصنام.

ثم ٧- الهاوية: وهي للمنافقين وكل من اشتد كفره كفرعون وهامان وقارون

وأبواب الجنة هي:

١- باب الشهادتين ٢- باب الصلاة ٣- باب الصيام

٤- باب الزكاة ٥- باب الحج ٦- باب الصلة

٧- باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٨- باب الجهاد في سبيل الله

وهي سبع جنات متجاورة أوسطها وأفضلها الفردوس، ويليها جنة المأوى ثم جنة الخلد ثم جنة النعيم ثم جنة عدن ثم دار السلام ثم دار الجلال.

والمنكرون قسمان:

١- قسم أنكروا وجودهما بالمرة وهم الفلاسفة.

٢- وقسم أنكروا وجودهما الآن وهم أبو هاشم وعبد الجبار المعتزليين.

س٥٦: مالفرق بين الحوض والكوثر؟ ومن الذي يشرب منه ويطرد عنه؟.

ج: الفرق أن الكوثر نهر في الجنة، وإنما الحوض يكون قبل دخول الجنة؛ ويشرب منه من آمن وصدّق باليوم الآخر واتبع سنة سيدنا رسول الله ﷺ ومات على ذلك ولم يغيِّر ولم يبدِّل ولم يتخذ عقيدة غير ما عليه سيدنا النبي ﷺ وأصحابه؛ ويطرد عنه من غيّر وبدّل في عقيدته فالكافر بعقيدته لا يشرب منه والمبتدع يشرب منه بعد الرد.

س٥٧: عرِّف الشفاعة؟؛ وعدّد ثمانية من أقسامها؟؛ وهل هي مختصة بالنبي الكريم أم لا؟.

ج: الشفاعة هي سؤال الخير للغير؛ والشفاعة المختصة به ﷺ في فصل القضاء وأما ما عداها ففيه خلاف؛ ومن أقسام الشفاعة:

١- الشفاعة في فصل القضاء.

٢- الشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب؛ وهي مختصة به ﷺ.

٣- الشفاعة فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها؛ وهي ليست مختصة به ﷺ.

٤- الشفاعة في إخراج الموحدين من النار؛ وهي ليست مختصة به ﷺ.

٥- الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها.

٦- الشفاعة في جماعة من صلحاء أمته ﷺ ليُتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات.

٧- الشفاعة فيمن خُلّد في النار من الكفار أن يخفف عنهم العذاب في أوقات مخصوصة.

٨- الشفاعة في أطفال المشركين أن لا يعذبوا.

س٥٨: بيّن الحكمة من غفران المعاصي دون الكفر؟؛ وهل يكفَّر من ارتكب كبيرة؟؛ وما هو حكم من مات دون توبة؟

ج: الحكمة أن فاعل المعاصي لا يخلو من خوف عقاب ورجاء رحمة وعفو بخف الكفر فإن فاعله لا يعتقد بطلان ما هو عليه ولا يعتقد نقص نفسه بل يحسبون أنهم على شيء، ولا يكفَّر من ارتكب كبيرة؛ ومن مات دون توبة فأمره تحت المشيئة لا يقطع له بالعفو ولا بالعقاب.

س٥٩: بيّن أقسام المكلفين من حيث الخلود في الجنة أو النار؟.

ج: إما كافر فهو مخلد في النار إجماعاً؛ وإما مؤمن لم يذنب قط كالأنبياء فهو في الجنة إجماعاً قطعاً؛ وإما مؤمن مذنب تاب من ذنوبه فهو في الجنة قطعاً أو ظناً؛ وإما مؤمن مذنب لم يتب والذنب من الكبائر فمخلد في الجنة؛ إما ابتداء إن حصل العفو أو الشفاعة أو بعد التعذيب بالنار بقدر الذنب.

س٦٠: عرّف من هو الشهيد؟؛ ولم سمي شهيداً؟؛ ومن هو شهيد الدنيا وشهيد الآخرة؟؛ وأين تكون أرواحهم؟.

ج: هو المؤمن المقتول في حرب الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى بسبب من أسباب القتال؛ وسمي شهيداً لأن روحه شهدت دار السلام أي دخلتها أو لأن الله تعالى وملائكته يشهدون له بالجنة؛ وشهيد الدنيا هو المقتول بحرب الكفار لإعلاء كلمة الله أو من قتل على الحق كقتال البغاة وقطاع الطرق وإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وشهيد الآخرة كالمطعون والمبطون ونحوهما؛ والفرق بينهما أن شهيد الدنيا لا يغسّل ولا يصلى عليه؛ وأما شهيد الآخرة فله الثواب نفسه إلاّ أنه لا يأخذ حكمه فيغسل ويصلى عليه وأرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة.

س٦١: قسّم أنواع الذنوب وبيّن حكم كل نوع بالنسبة للخلود في النار؟.

١- الكفر: وهو مخلد في النار ولا يقبل منه إلاّ الإسلام.

٢- مرتكب الكبيرة: وضابطها إيجاب الحد نصاً أو الإيعاد عليها بالعذاب أو وصف فاعلها بالفسق نصاً أو اللعن؛ وصاحبها غير مخلد في النار إلا أن تاب منها وقبلت توبته ففي الجنة.

٣- الصغائر: ولا تنضبط ولكن ربما تنقلب إلى كبيرة بالإصرار والتهاون والفرح ولا يخلد صاحبها في النار.

س٦٢: على من ردَّ المصنف بقوله (ويرزق المكروه والمحرما)؟.

ج: ردَّ به على المعتزلة القائلين إنّ الحرام لا يكون رزقاً.

س٦٣: عرّف الاكتساب وهل هو أفضل أم التوكل؟.

ج: الاكتساب هو السعي في أسباب الرزق كالسفر للأرباح وهو أفضل من التوكل إن كان يتسخط فيما لو قلّت الدنيا من يده؛ والتوكل أفضل لما فيه من ترك شهوات النفس والصبر على شدَّتها وكان لا يتسخط إذا قلَّت في يده.

س٦٤: عدّد أركان التوبة؟.

ج:

١- الإقلاع عن المعصية.

٢- الندم على فعلها.

٣- العزم على ألا يعود لمثلها.

٤- وإن كانت متعلقة بحق الآدميين زيد شرطٌ رابعٌ وهو إعادة المظالم إلى أهلها أو مسامحتهم له فإن لم يقدر فالمطلوب منه الإخلاص وكثرة التضرع لعلَّ الله يرضي عنه خصماءه يوم القيامة.

س٦٥: عرّف بالكليات؟؛ ولماذا سميت بذلك؟؛ وبيّن الحدود الشرعية لكلٍ منها؟.

ج: هي: حفظ الدين: أي صيانته عن الكفر وانتهاك الحرمات وشرع لأجله حد الردة وقتال الكفار؛ وحفظ النفس: أي عدم قتلها ولا قطع أعضاءها بغير حق وكذا اللباس والطعام وشرع لأجلها القصاص في النفس والأطراف؛ وحفظ المال: من السرقة والغصب وشرع لأجله حد السرقة وحد الحرابة؛ وحفظ النسب: من الزنا وشرع فيه حد الجلد أو الرجم؛ وحفظ العقل: عن المسكر والمخدر وشرع فيه حد الجلد؛ وحفظ العرض: عن القذف والسب وشرع فيه حد القذف للعفيف.

وسميت بالكليات لطلبها في كلّ دين.

س٦٦: ما معنى قولهم عُلِمَ من الدين بالضرورة؟.

ج: يعني أنه أمر يعلمه كلّ الناس صغيرهم وكبيرهم وخاصهم وعامهم كوجوب الصلاة وحرمة الزنا.

س٦٧: بيّن شروط نصب الإمام العدل؟؛ وما هي أحوال تعيينه؟؛ وهل هو واجب بالشرع أم بالعقل ولماذا؟.

ج: هو من استكمل شروطاً ستة هي: الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة وعدم الفسق بجارحة أو اعتقاد؛ وهذه شروط في حالة الابتداء أو الاختيار، فإن تغلب علينا في الابتداء وهو معدوم الأوصاف لم يعزل إلاّ بكفر.

وأحوال يقينه إما النصّ على إمامته من الله سبحانه وتعالى أو رسوله الكريم أو من الإمام السابق أو بإجماع الأمة.

ووجوب نصبه حكم شرعي ولذلك اشتغل الصحابة به عن دفن رسول الله ﷺ فتأخر دفنه يومين.

س٦٨: ما هي شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ وما حكم فقد كل شرط؟

ج: ١- أن يكون عالماً به بما يأمر به أو ينهى عنه.

٢- أن لا يؤدّي إلى مفسدة أعظم.

٣- أن يغلب على الظن الإفادة.

فإن فقد الأولان حرم، وإن فقد الأخير سقط الوجوب.

س٦٩: عرّف الغيبة والنميمة والمراء والجدل ؟.

ج: الغيبة: هي ذكر الإنسان بما فيه مما يكره؛ سواء كان بالكلام أو بالإشارة.

النميمة: هي نقل الكلام على وجه الإفساد.

المراء: هو منازعة الغير فيما يدّعي صوابه؛ فالمذموم طعنك في كلام الغير لتحقيره وإظهار مزيتك عليه؛ وأما إن كان لإظهار حق وإبطال باطل فهو مطلوب شرعاً.

الجدل: هو مقابلة الحجة بالحجة، والمراد به هنا ما كان لأبطال حق أو لتحقيق باطل أو لينسب شرف العلم له.

س٧٠: عرّف التصوُّف؟؛ ولماذا سمي صاحبه بالصوفي؟ ومن هو إمام الطائفة الصوفية؟

ج: هو العلم بأصولٍ يعرف به إصلاح القلب وسائر الحواس؛ وسمي صاحبه بالصوفي لخلوص باطنه من الشهوات وصفاء نفسه وقلبه باتباع الأخلاق المحمّدية؛ وكيفية الوصول إلى التصوف بأن يسلك ويلازم عارفاً كاملاً على الكتاب والسنة فيزنه قبل الأخذ عنه، فإن وجده كاملاً على الأخلاق المحمدية فليطلب رضى الله في رضاه ويعتقد أنه أكمل أهل عصره. وإمام هذه الطائفة الإمام الجنيد (ت ٢٩٧)

س٧١: ما هي البدعة المحرمة؟.

ج: هي كل محدثة منافية للشرع كالمكوس وحلق اللحى والملاهي وغيرها.

س٧٢: عرّف الإخلاص والرّياء؟؛ وبيّن أقسامهما؟.

ج: الإخلاص: هو تمحيض الطاعة لله تعالى.

الرّياء: هو فعل الطاعة لقصد الناس؛ وهو قسمان: خفي: كأن يكون فاعلاً للطاعات مطلقاً؛ حضر الناس أم غابوا؛ لكن يفرح إذا حضروا؛ وجلي كأن يفعل الطاعات بحضور الناس ليس غير فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئاً منها.

س٧٣: بيّن حكم نسبة الشرّ لله تعالى ومتى يكون ذلك؟؛ مع الاستدلال المناسب؟.

ج: جائز في حق الله خلق جميع الممكنات خيراً كان أم شراً؛ ويكون ذلك عندما يصيب العبد الأمور السيئة، فإنها كلها من عند الله ولكن تأدباً لا ينسب الشر لله؛ كقوله تعالى: ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾؛ والدليل قوله تعالى: ﴿قل كلٌ من عند الله﴾.

س٧٤: قال الناظم: فخالق لعبده وما عمل:

١- ما دور العبد في اختياره واضطراره؟

٢- إذا كان له دور فما الذي يلزم عليه؟

٣- قالوا يلزم على هذا البيت أن تعذيب الله للعصاة ظلم كيف ترد على ذلك؟؛ مع الدليل المناسب؟.

ج: دور العبد هو الميل حالة الاختيار، وأما في الاضطرار فهو مجبر ويترتب على دوره أنه طولب بالتوبة والإقلاع والندم؛ واستحق التعزير والحدود والثواب والعقاب.

والرد على من قال بأن تعذيب الله سبحانه وتعالى للعصاة ظلم؛ هو أن الظلم التصرف في ملك الغير، والله مالك لكل شيء فليس بظالم؛ والدليل عندما قال عبد الجبار: سبحان الله من تنزه عن الفحشاء؛ ففهم السني مراده فقال: سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يريده؛ فقال المعتزلي: أيريد ربك أن يعصى؛ فقال السني: أيعصي ربنا قهراً عليه؛ فقال له المعتزلي: أرأيت إن منعني الهدى أأحسن إلي أم أساء؟ فقال له السني: إن منعك ما هو لك فقد أساء؛ وإن منعك ما هو له فالمالك يفعل في ملكه ما يشاء.

س٧٥: عرّف وحدة الأفعال؟؛ والتوفيق؟.

ج: وحدة الأفعال: هو أن لا يشهد العارف فعلاً لسوى الله تعالى.

التوفيق: هو خلق قدرة الطاعة والداعية إليها في العبد.

وعند الأشعري: هو خلق قدرة الطاعة في العبد.

س٧٦: اشرح العبارة التالية مستدلاً بالدليل المناسب:

وعيد الله بالنار للكافرين لا يتخلف، وكذا وعد الله للمؤمنين لا يتخلف قطعاً.

وما حكم من يقول: اللهم اغفر لجميع عصاه المسلمين؟؛ ولماذا؟.

ج: أي أن وعد الله للمؤمنين بالجنة لا يتخلف والدليل قوله تعالى: ﴿وعد الله لا يخلف الله وعده﴾؛ وكذا وعيده تعالى للكافرين بالنار لا يتخلف؛ والدليل قوله تعالى: ﴿والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقصى عليهم فيموتوا﴾.

أما وعيده بالنار لعصاة المسلمين فيمكن تخلفه عند الأشاعرة لجواز عفو الله تعالى لهم. وقد مال الناظم لقول الماتريدية من أنه لا يمكن تخلفه بقوله:

وواجب تعذيب بعض ارتكب ... كبيرة

ويصحّ على مقتضى الأشاعرة طلب الغفران لجميع المسلمين من غير ملاحظة التخصيص.

س٧٧: بيّن الخلاف في معنى السعادة والشقاوة عند الأشاعرة والماتريدية وكيف توفق بين الطريقتين؟.

ج: الخلاف هو أن الأشاعرة يقولون بأن الطاعة والإسلام علامة السعادة؛ والعصيان والكفر علامة الشقاوة؛ والماتريدية يقولون بأن، السعادة هي نفس الإسلام، والشقاوة هو نفس الكفر، فعليه إذا مات على الكفر فقد انقلبت سعادته شقاوة وإذا أسلم الكافر عند موته فقد انقلبت شقاوته سعادة؛ وبهذا رجع الخلاف لفظياً لأن العبرة بالخاتمة على كلا القولين.

س٧٨: قال الناظم وعندنا للعبد كسب كّلفا به...

١. على من ردّ الناظم بهذا البيت؟ وما هي أقوالهم؟ وما الذي ينبني عليها.

٢. كيف ردَّ عليهم أهل السنة؟ مبيناً تعريف الكسب.

ج: ردّ الناظم بهذا البيت على المعتزلة القائلين: العبد مختار ظاهراً وباطناً، يخلق أفعال نفسه الاختيارية وإلا لو كان الفعل لله لكان تعذيبه على المعاصي ظلماً.

وعلى الجبرية القائلين العبد مجبور ظاهراً وباطناً، فهو كالخيط المعلق في الهواء وينكرون التكليف وإرسال الرسل ويقولون تعذيب الله للعبد على المعاصي ظلم.

وينبني على قولهم أن يكون العبد قائماً بأفعال نفسه تفصيلاً مادام خالقاً لها، واللازم باطل فكذا الملزوم، وأيضاً لو كان فاعلاً لكان شريكاً لله تعالى في أفعاله.

وردَّ عليهم أهل السنة بأن العبد له: فعل اضطراري: كسقوط من جبل وحركة المرتعش وهذا الفعل لا تكليف به لأنه فعل الله اتفاقاً ومن ذلك الإكراه، وفعل اختياري: وهو فعل الله أيضاً لكن باعتبار الإيجاد، وينسب للعبد باعتبار الكسب. والكسب هو تعلق قدرة العبد وإرادته بالفعل، فيوجد الله الفعل عند قدرة العبد لا بقدرته وإرادته.

س٧٩: عرف العدل والظلم؟.

ج: العدل: هو وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل.

الظلم: هو التصرف في ملك الغير مع الاعتراض على الفاعل.

س٨٠: اشرح قضية تأثير الأسباب العادية واذكر الأقوال فيها، ثم بين عقيدة أهل السنة والجماعة فيها؟.

ج: نعلم من وجوب انفراده تعالى بالخلق بطلان دعوى أن شيئا يؤثر بطبعه أو بقوة فيه. من قال: بأن الأسباب العادية تؤثر بذاتها من غير جعل من الله كفر بالإجماع فالقول الصحيح فيه أنه مسلم مبتدع فاسق. ومن هذا عقيدة المعتزلة في فعل العبد، ومن اعتقد أن الأسباب تؤثر بإذن الله لكن بينها وبين ما قارنها ملازمة عقلية. فلا يصح فيها التخلف فهذا الاعتقاد يؤول بصاحبه إلى الكفر لأنه يستلزم إنكار المعجزات التي تتخلف فيها الأسباب العادية عما يقارنها.

وعقيدة أهل السنة والجماعة عدم تأثيرها فيما قارنها لا بطبع ولا بقوة جعلت فيها وإنما جعلها مولانا أمارات ودلائل على ما شاء من الحوادث من غير ملازمة عقلية بينها وبين ما جعلت دليلاً عليه.

س٨١: عرف الصّلاح والأصلح وما الذي يقابل كلاً منهما؟.

ج: الصلاح: وهو ما يقابل الفساد فهو كالإيمان يقابل الكفر وكالصحة في مقابلة المرض.

والأصلح: هو ما يقابل الصلاح، كالثواب بلا تكليف في مقابلة الثواب مع التكليف، وكونه في اعلى الجنان في مقابلة كونه في الجنة.

س٨٢: من هو القائل بوجوب فعل الصلاح والأصلح وما هو الصحيح؟.

ج: القائل بذلك هو المعتزلة والصحيح أنه ليس واجباً بل هو جائز في حقه تعالى.

س٨٣: كيف ردّ عليهم أهل السنة مع ناظم القصيدة؟.

ج: رد عليهم ناظم القصيدة بقوله "وقولهم إن الصلاح واجب عليه زور ما عليه واجب" ورد أهل السنة بانه لو وجب عليه تعالى فعل الصلاح لما خلق الكافر الفقير

المعذب في الدنيا بالفقر وفي الآخرة بالعذاب الأليم، ولو وجب عليه تعالى شيء لم يكن فاعلاً مختاراً وهو باطل لقوله تعالى ﴿وربك يخلق ما يشاء ويختار﴾.

س٨٤: عدّد أصول الكفر والبدعة السبعة، وكيف ينشأ عنها الكفر أو البدعة؟.

ج: ١. الإيجاب الذاتي: وينشأ عنه الكفر بإسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل والطبع من غير اختيار.

٢. التحسين العقلي: وينشأ عنه الكفر والبدعة بجعل كون أفعال الله تعالى وأحكامه موقوفة عقلاً على الأغراض وجلب المصالح ودرء المفاسد.

٣. التقليد الردىء: وينشأ عنه الكفر بمتابعة الغير لأجل الحمية والتعصب من غير طلب للحق.

٤. الربط العادي: وينشأ عنه الكفر والبدعة بإثبات التلازم بين أمر وأمر، وجوداً وعدماً، بواسطة التكرار.

٥. الجهل المركب: وينشأ عنه الكفر والبدعة بجهله للحق وجهله لجهله به، والتمسك في عقائد الإيمان بظواهر الكتاب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع الشرعية.

٦. الجهل بالقواعد: وينشأ عنه الكفر والبدعة بعدم العلم بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات.

٧. باللسان: وينشأ عنه الكفر والبدعة بعدم العلم باللغة والإعراب والبيان.

س٨٥: قال الناظم وجائز عليه خلق الشر – على من ردّ الناظم بهذا البيت؟ وما هو قولهم؟.

ج: ردّ به على المعتزلة القائلين بأنّ الشرور والقبائح واقعة بغير إرادته تعالى.

س٨٦: ما حكم رؤية مولانا عز وجل؟ وهل هي بالشرع أم بالعقل؟ وهل يرى في الدنيا؟ وما الدليل على رؤيته؟.

ج: حكم رؤية مولانا عز وجل جائزة عقلاً، وواجب شرعاً لورود الآيات والأحاديث والإجماع على حصولها من قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ ورؤيته في الدنيا جائزة والدليل رؤية سيدنا محمد ﷺ له عز وجل.

س٨٧: ما هي الشبه التي ألقاها المخالفون على الرؤية؟ وكيف ردَّ عليهم أهل السنة؟.

ج: أقوى الشّبه أن الرؤية تستلزم التحيز أي الحلول في مكان، وهو يستلزم أن يكون جرماً أو عرضاً تابعاً لجرم، ولا يخلوا إما أن يرى كله فيكون محصوراً أو بعضه فيكون متحيزاً وذلك كله محال. وشبه سمعية وهي قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ وهو وارد مورد المدح فيكون إدراك بالبصر نقصاً وهو عليه محال.

وحاصل الردّ عليهم أن هذا التلازم عادي لا عقلي، والقيامة محل خرق العادات على انه نقل عن سيدي أبي يزيد البسطامي رضي الله عنه: أنّ رؤية الله بجميع أجزاء الجسم، كما أن سماع كلامه ليس بخصوص الآذان بل بجميع أجزاء البدن، وأيضاً لا فرق بين إدراك عقولنا ورؤية أبصارنا، فكما أننا لا ندرك حقيقته في الدنيا بعقولنا فكذلك لا تدركه أبصارنا في الآخرة.

ومعنى لا تدركه الأبصار أي لا تحيط به، والله قال لا تدركه ولم يقل لا تراه فالأبصار لا تحيط به كما أن العقول لا تحيط به والرؤية بلا كيف ولا انحصار للمرئي عند الرائي بحيث يحيط به لاستحالة الحدود والنهايات على الله تعالى.

س٨٨: اشرح معنى قول الناظم "إذ بجائز علّقت" وبين الدليل العقلي على جوازها؟.

ج: أي إنما قلنا بجواز الرؤية لأن الله علّقها على أمر جائز عقلاً وهو استقرار الجبل حال تجليه، والمعلق على الجائز جائز ﴿فإن استقرّ مكانه فسوف تراني﴾.

والدليل العقلي على جوازها أنّ سيدنا موسى الكليم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام سألها، فلولا جوازها ما طلبها الكليم، وإلا كان طلبها منه جهلاً، وهو على الأنبياء محال.

س٨٩: بيّن الخلاف الجاري في رؤية نبينا لمولانا عز وجل في المعراج، وما حكم من ادّعى رؤيته جل جلاله يقظة؟ وكيف أوّل أهل السنة قول ابن الفارض (وإذا سألتك أن أراك حقيقة فاسمح)؟.

ج: رؤية النبي ﷺ لمولانا عز وجل رواها ابن عباس رضي الله عنهما وغيره ونفتها السيدة عائشه رضي الله عنها، وابن عباس مثبت والمثبت مقدَّم على النافي على أنها لم تدرك زمنها، ومن ادّعى رؤية الله يقظةً بعين بصره فهو ضال مضل. قيل فاسق وقيل مرتد. وتأويل قول ابن الفارض: أي يا رسول الله لا تعاملني في رؤيتك كما عومل به موسى عليه السلام بل عاملني في رؤيتك وأرني ذاتك كما أراك الله ذاته.

س٩٠: من هو الذي أنكر رؤية الله تعالى؟ وكيف ردّ عليه أهل السنة؟.

ج: أنكر رؤية الله جميع الفرق معتزلة وغيرهم، وردّ عليهم أهل السنة أنّ الرؤية حاصلة في الآخرة، وأن الآيات والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على ظاهرها من

غير تأويل. والدليل العقلي على جواز الرؤية: أنّ الله موجود وكل موجود يصح أن يرى فينتج: الله يصح أن يرى.

س٩١: ما حكم إرسال الرسل؟.

ج: هو من الجائز في حقه تعالى عقلاً.

س٩٢: على من ردّ الناظم بقوله: "ومنه إرسال جميع الرسل"؟ وما الذي قالوه؟ وما حكمه؟ وهل يشمل ذلك غيرهم من الفرق؟ وفي أي كلمة ردّ الناظم عليهم؟.

ج: ردَّ به على الفلاسفة القائلين بوجوب إرسال الرسل بالعلة والطبيعة، والمعتزلة القائلين بوجوب ذلك لأنه يجب على الله فعل الصلاح والأصلح لعبيده. والفلاسفة كفار بتلك العقيدة والمعتزلة فساق. وردَّ عليهم الناظم بكلمة "ومنه" أي من الجائز عليه تعالى. وقال: فلا وجوب ومراده ولا استحالة.

س٩٣: إذا كان إرسال الرسل جائزاً فهل الإيمان بهم كذلك؟ أيّد إجابتك بقول ناظم العقيدة؟ وما معنى الإيمان بهم؟ وما حكم إنكار واحد منهم؟

ج: لا ليس الإيمان بهم كإرسالهم جائزاً بل هو واجب إجمالاً في الإجمالي وتفصيلاً في التفصيلي. والإجمالي من سيدنا آدم على سيدنا محمد عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم. والتفصيلي هو خمسة وعشرون وفيه يقول الناظم "لكن بذا إيماننا قد وجبا". ومن أنكر واحداً منهم كفر.

ويعني الإيمان بهم ﷺ الإيمان بما جاؤوا به، ومن جملة ما جاؤوا به الملائكة والكتب.

س٩٤: عرّف الملائكة وما الواجب تفصيلاً في حقهم؟.

ج: الملائكة عباد مكرمون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يوصفون بذكورة ولا أنوثة.

ويجب الإيمان تفصيلاً بجبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل ورضوان ومالك ورقيب وعتيد، ومنكر ونكير، وخزنة النار، وحملة العرش ويجب الإيمان بباقيهم إجمالاً.

س٩٥: عدّد الواجبات في حق الرسل واشرح اثنتين منها؟.

ج: الواجبات في حق الرسل هي:

١. الأمانة والتبليغ.

٢. الصّدق: أي مطابقة خبرهم للواقع، ولو في حال المزح لما في الحديث "أمزح ولا أقول إلاّ حقاً" ويؤول ما ظاهره الكذب في حق الأنبياء كما في واقعة سيدنا إبراهيم عليه السلام مع الأصنام في قوله تعالى: ﴿ قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون﴾ فإنه كلام خارج مخرج التقريع والتهديد

والتبكيت لأنه لم يكن عند الأصنام غيره فما فائدة قولهم: ﴿ من فعل هذا بآلهتنا﴾.

٣. الفطانة: وهي ذكاوة العقل والتيقظ لإلزام الخصوم ومعرفة طرق الدعاوى الباطلة من الصحيحة.

س٩٦: عدّد أقسام التبليغ وما الدليل النقلي على عدم كتمان الأنبياء. ثم اشرح الدليل العقلي على ذلك؟.

ج: ١. قسم أمروا بتبليغه فلم يكتموا منه حرفاً.

٢. وقسم أمروا بكتمانه فلم يبلغوا منه حرفاً.

٣. وقسم خيّروا بين كتمانه وتبليغه فبلغوا البعض وكتموا البعض، والدليل النقلي على عدم كتمانه أن نبينا ﷺ لم يكتم قوله تعالى: ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه﴾ وقوله تعالى: ﴿ عبس وتولى ﴾ والحال أنه أمرنا بالاقتداء بهم ولو كان كاذباً للزم الكذب في خبره تعالى لتصديقه لهم بالمعجزات، وتصديق الكاذب كذب والكذب على الله محال.

س٩٧: عرف الرسول من خلال تبيان شروطه؟.

ج: الرسول هو بشر ذكر حر بالغ سليم ممن منفر طبعاً كعمى وبرص، من أهل المدن والقرى يوحى إليه شرع يُعمل به ويبلغه ويؤيده مولانا بالمعجزة دليلاً على صدقه.

س٩٨: عدّد أربعاً مما يجوز في حق الرسل وبين حكم السهو عليهم وما الذي يمتنع في البلاغيات؟.

ج: من الجائزات في حقهم الأكل والنوم ولكنهما للتقوى لا عن شهوة، والمشي في الأسواق، والجماع بنكاح أو ملك يمين للنساء المسلمات لا مجوسيات، والسهو في الأفعال البلاغية وغيرها فيجوز كالسهو في الصلاة للتشريع.

وأما النسيان فممتنع في البلاغيات قبل تبليغها قولية كانت أو فعلية.